



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الاثنين

01 فبراير 2021





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



حقوق الإنسان في الصحافة

هيئة حقوق الإنسان

خبراء يشددون على مناهضة عمل الأطفال وحمايتهم من

الجرائم الإلكترونية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2020م

<https://www.alriyadh.com/1867214>

تولي المملكة حقوق الطفل أهمية كبرى، حيث كفلت الأنظمة المعمول بها في المملكة حماية حقوق الطفل، وكُرست الجهود على المستوى الوطني من أجل المساهمة في تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم، ورؤية المملكة 2030 تعكس الاهتمام الكبير الذي توليه المملكة لحقوق الإنسان، عبر بذل الجهود المتفانية لتعزيز هذه الحقوق وترسيخها والعمل على وضع التدابير الرامية لحمايتهم.

عمل الأطفال من هذا المنطلق شدّد خبراء ومختصون محليون ودوليون على أهمية تعزيز الجهود لمناهضة عمل الأطفال وحمايتهم من الجرائم الإلكترونية وإيلاء الاعتبار اللازم لهذه القضية، في ظل ما تشهده المملكة من تطورات في مجال حماية حقوق الطفل، من خلال اتخاذها العديد من التدابير والتشريعات التي اتسمت بانسجامها مع المعايير الدولية، جاء ذلك خلال حلقة نقاش نظمتها هيئة حقوق الإنسان "عن بعد" بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف".

الحماية القانونية ناقشت الحلقة التي افتتحها وكيل الهيئة للتعاون الدولي الأستاذة سارة بنت فهد التميمي حقوق الطفل في العالم الافتراضي، ودور نظام الجرائم الإلكترونية في حمايته، والتوجهات العالمية في مناهضة عمل الأطفال، والأمن السيبراني للطفل أثناء جائحة "كوفيد 19"، وتجربة المملكة في مجال حقوق الطفل وجهودها في الحماية القانونية لهم، بالإضافة إلى مناقشة تعزيز التعاون مع القطاع الخاص والجهات ذات العلاقة بشأن مناهضة عمل الأطفال.

حالات الإهمال يذكر أن نظام الحماية من الإيذاء في المملكة يُعنى برصد حالات الإهمال أو الإيذاء أو التمييز أو الاستغلال الذي يتعرض له الأطفال، حيث تتفاعل الجهات المعنية في المملكة مع الحالات التي تردّها، وتتخذ الإجراءات اللازمة لحماية الأطفال من كل ما يهدد سلامتهم أو صحتهم الجسدية والنفسية، كما تبذل الجهود لنشر الوعي وتنفيذ الحملات التوعوية للحماية الاجتماعية التي تهدف بشكل خاص إلى إطلاع المجتمع بجميع أطرافه على الآثار السلبية الناجمة عن إهمال وإيذاء الأطفال.

الحماية من العنف ويعد برنامج الأمان الأسري الذي أنشئ في عام 2005م ويهدف إلى الحماية من العنف، حيث يشمل عدة مشروعات تكفل حماية الطفل من العنف، ومنها "خط مساندة الطفل" الذي يهدف لدعم الأطفال ومساندتهم بهدف توفير المشورة لهم أو لمقدمي الرعاية، ومتابعة توفير خدمات الحماية للأطفال من خلال الجهات المعنية بالطفل في المملكة. كما أن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية يتبنى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل الأطفال المجندين من قبل الميليشيات الحوثية المدعومة من إيران، والأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح في اليمن، حيث يهدف المشروع إلى دمجهم بالمجتمع وإحاقهم بالمدارس ليمارسوا حياتهم الطبيعية، بالإضافة إلى توعية المجتمع وأولياء الأمور بمخاطر تجنيد الأطفال والمسؤولية القانونية على من يساهم في تجنيدهم والآثار السلبية المترتبة على الأطفال والمجتمع، ومنذ انطلاق مشروع إعادة تأهيل الأطفال في العام 2017م حتى الآن، استفاد 400 طفل بشكل مباشر و9600 من أسرهم.

مساندة الشعوب وجهود المملكة لحماية حقوق الطفل لا تقتصر على مواطنيها فقط، حيث إنه من منطلق دور المملكة الإنساني وحرصها على بذل المساعي الإنسانية ومساندة الشعوب المنكوبة ومعانيتها، تحرص المملكة وتسخر الجهود لاحتواء الأطفال من

الأشقاء اليمنيين والسوريين من خلال تقديم الخدمات التعليمية المجانية، وتوفير الرعاية الصحية اللازمة، وتقديم المساهمات والدعم في العمليات التي ترتبط بالعمل الإغاثي للأطفال في اليمن، ومنها ما يرتبط بالتعليم، وتوفير الخدمات الصحية وتقديم التطعيمات الأساسية والمستمرة ضد الأمراض، وتكريس الجهود لمحاولة احتواء وباء الكوليرا، والمملكة كانت من أوائل المساهمين الداعمين لكل من منظمة "اليونيسف" ومنظمة الصحة العالمية لمكافحة تفشي الوباء، حيث استفاد أكثر من مليون طفل يمني في جميع أنحاء اليمن من التدابير التي تتخذ للتصدي لوباء الكوليرا. والمملكة ممثلة بالجهات المعنية بالطفل تقدر التعاون المشترك والمثمر مع منظمة "اليونيسف"، الذي يمتد لسنوات طويلة من العمل معاً على برامج ومشاريع تعنى بضمان حماية حقوق الطفل وتمكينه.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

التقى بالمدير العام للسجون..

وزير العدل: المحاكمات عن بعد أسهمت في سرعة إنجاز قضايا السجناء

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2020م

<https://www.alriyadh.com/1867185>

التقى معالي وزير العدل الدكتور وليد بن محمد الصمعاني اليوم، بالمدير العام للسجون المكلف اللواء ماجد بن بندر الدويش والوفد المرافق له. وأشاد معاليه بالشراكة المميزة بين وزارة العدل والمديرية العامة للسجون، التي أسهمت في سرعة إنجاز قضايا السجناء وتعاملاتهم بالجودة والدقة المطلوبة، لاسيما خدمة المحاكمات عن بعد، التي جرى التوسع فيها لتشمل غالبية السجناء والمحكمة، بما يحقق أعلى الضمانات والغايات المرجوة من هذه الخدمة. من جهته قال اللواء الدويش: إن التكامل الرقمي بين وزارة العدل والمديرية العامة للسجون أثمر تحولاً رقمياً في الخدمات المشتركة أسهم في رفع جودة الخدمات وزيادة نسبة رضا المستفيدين. وتناول اللقاء تعزيز مجالات العمل بين الجانبين، ووجه وزير العدل بتشكيل فريق عمل مشترك يتولى تعزيز التكامل بين المديرية العامة للسجون والوزارة بما يرفع من كفاءة الأداء وسرعة الإنجاز.



«الشورى» يناقش مقترح مشروع نظام التعليم المستمر إتاحة فرص التعليم المناسب لجميع أفراد المجتمع

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2021م

<https://www.al-madina.com/article/717109>

جابر المالكي - الرياض

A A

عقدت لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي في مجلس الشورى اجتماعاً لها (عبر الاتصال المرئي)، وذلك برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور ناصر بن علي الموسى، وحضور أعضاء المجلس أعضاء اللجنة، وعددٍ من مسؤولي وزارة التعليم. وأشار رئيس اللجنة الدكتور ناصر الموسى إلى أن اللجنة ناقشت خلال اجتماعها مقترح مشروع نظام التعليم المستمر المقدم من عدد من أعضاء المجلس وفقاً للمادة (23) من نظام المجلس. وكشف أن مشروع النظام المقترح يهدف إلى إتاحة فرص التعليم المناسب لجميع أفراد المجتمع، وتوفير الموارد اللازمة لتحقيق ذلك، موضحاً أن أهميته تكمن في مواصلة الدور المتقدم الذي تقوم به المملكة في مجال تعليم الكبار ومحو الأمية منذ السبعينيات الهجرية، الأمر الذي أدى إلى خفض نسبة الأمية في المجتمع السعودي بشكل كبير وملحوظ ما جعل المملكة تحصد العديد من الجوائز العالمية التي تعد شاهداً على النجاحات التي تحققت في هذا المجال.

3 جهات تدرب الباحثين عن عمل لتوطين عقود الصيانة بشرط أن يكون غير نشط في نظام التأمينات الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2021م

<https://www.al-madina.com/article/717089>

سعيد الزهراني - الطائف

A A

شرعت 3 جهات حكومية هي صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والبرنامج الوطني لدعم إدارة المشروعات في الجهات العامة «مشروعات» في تنفيذ برامج تدريبية لرفع مهارات الباحثين عن عمل في وظائف برامج التشغيل والصيانة في منشآت القطاع الخاص المتعاقد مع القطاعات الحكومية وزيادة استقرار من هم على رأس العمل من خلال تقليل الفجوة ما بين المهارات المطلوبة في الوظيفة ومهارات الباحث عن عمل أو الموظف. ويستهدف البرنامج الباحثين عن عمل ومن هم على رأس العمل في مجال التشغيل والصيانة شريطة ألا تتعدى فترة توظيفه 12 شهرًا.

وضمنت الشروط أن يكون المستفيد من البرنامج باحثًا عن عمل، غير نشط في نظام التأمينات الاجتماعية، أو أن يكون موظفًا شريطة ألا تتعدى فترة توظيفه 12 شهرًا، وأن يتوافق المجال الوظيفي للمستفيد مع البرنامج التدريبي.

شروط وضوابط

-سعودي الجنسية.

-ألا يقل عمر المستفيد عن 18 سنة.

-أن يكون مسجلًا في البوابة الوطنية للعمل «طاقات».

-أن يكون المستفيد من البرنامج باحثًا عن عمل، غير نشط في نظام التأمينات الاجتماعية، أو أن يكون موظفًا شريطة ألا تتعدى فترة توظيفه 12 شهرًا.

-أن يتوافق المجال الوظيفي للمستفيد مع البرنامج التدريبي.

-ألا يكون ممن سبق له الاستفادة من نفس البرنامج.

-لا تتأثر أهلية الفرد المستفيد من البرامج من دعم صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» في برامج أخرى.

-يتم منح شهادة لكل متدرب/ة وتكون الشهادة معتمدة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني عند انتهاء البرنامج التدريبي بنجاح.

-البرنامج متاح لجميع السعوديين من الذكور والإناث الذين تنطبق عليهم شروط الأهلية.

-يمكن الاستفادة من البرنامج في أي منطقة من مناطق المملكة العربية السعودية، حيث إن التدريب عن بعد.

-يمكن لمستفيدي الضمان الاجتماعي أو نظام ساند التابع للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية التقدم للالتحاق بالبرنامج.

-يتم التحقق من مطابقة معايير الأهلية للمتقدمين وفقًا لضوابط الاستحقاق، علمًا بأنه في البداية ستقوم إدارة برنامج

مشروعات باختيار الموظفين العاملين على عقود التشغيل والصيانة والذين لم يمض على تاريخ توظيفهم 12 شهرًا بهدف رفع مهاراتهم وزيادة استقرارهم في العمل.

-المستفيدون من تمهير يستطيعون التقديم على البرنامج ويتم اعتماد قوائم المرشحين ورفعها للصندوق من قبل

مشروعات.

«الجوازات»: إثبات السكن والقرابة شرطاً لسفر الفئة الثانية من الحالات المستثناة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 جماد الثاني 1442هـ - 01 فبراير 2021م
<https://www.okaz.com.sa/news/local/2056599>

أوضحت المديرية العامة للجوازات والضوابط والشروط المتعلقة بتصاريح السفر لأصحاب الظروف الاستثنائية والإنسانية من المواطنين (الفئة الثانية) وذلك عبر منصة أبشر للخدمات الإلكترونية، وتشمل ممن لديهم حالات إنسانية وخاصة مثل (لم شمل الأسرة للمواطن أو المواطنة مع ذويهم المقيمين خارج المملكة و وفاة الزوج أو الزوجة أو أحد الأبوين، أو أحد الأبناء أو البنات خارج المملكة).

وحددت الجوازات شروط وضوابط لتلك الحالات يستلزم توافرها بخصوص لم شمل الأسرة للمواطن والمواطنة مع ذويهم المقيمين خارج المملكة، ويتطلب إحضار صلة القرابة (زوج، زوجة، أب، أم) للمقيم خارج المملكة وإثبات الإقامة في البلد المطلوب السفر إليه للطرف الآخر.

ومن ضمن الشروط والضوابط تعذر قدوم أحد الزوجين أو الأبوين أو الأبناء والبنات إلى المملكة، وإثبات مقر دراسة الأبناء خارج المملكة مصدقاً من وزارة التعليم أو ممثليات المملكة في البلد المراد السفر إليه في حال وجود أبناء في عمر الدراسة.

أما في ما يخص وفاة الزوج أو الزوجة أو أحد الأبوين، أو أحد الأبناء أو البنات خارج المملكة، فيجب تقديم شهادة الوفاة، إثبات صلة القرابة.

وعند توافر تلك الشروط والضوابط للطلبات يتم إرسالها عبر منصة أبشر أفراد الخدمات الإلكترونية ليتم إصدار التصاريح لهذه الفئة من قبل المديرية العامة للجوازات.



النائب العام يأمر بالقبض على معنف ابنته في جازان

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 جماد ثاني 1442هـ - 01 فبراير 2021م
<https://sabq.org/SnC6Jw>

صرّح مصدر مسؤول في النيابة العامة، بأن النائب العام أصدر أمراً بالقبض على شخص، بعد توافر الدلائل الكافية على ارتكابه جريمة تعنيف ابنته في مدينة جازان.

ويأتي هذا الإجراء بعد تلقي مركز بلاغات العنف الأسري التابع لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بلاغاً عن تعرض طفلة للتعنيف من والدها؛ موضحاً أن النيابة العامة ستطالب بإيقاع العقوبات الجزائية النظامية المشددة بحقه.

وأكد المصدر أن النيابة العامة -وتشاركها جهات الضبط الجنائي في المملكة- تتابع كل ما من شأنه المساس بحقوق الإنسان، وتحميه من كل أشكال التعنيف أو الإساءة.

وحذر من اتخاذ وسائل التواصل الاجتماعي وسيلة للتشهير؛ مضيفاً أن جميع جهات الضبط الجنائي بما فيها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية- لديها منصات خاصة للإبلاغ عن مثل هذه الجرائم.



اليوم.. بدء تطبيق العقد الموحد لجميع شركات التأمين ومقدمي الرعاية الصحية الضمان الصحي: ينظم العلاقة التعاقدية لحماية الحقوق وبما يتوافق مع اللوائح

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2021م

<https://sabq.org/Kx9hXi>

يبدأ مجلس الضمان الصحي التعاوني، اعتباراً من اليوم الإثنين، تطبيق العقد الموحد على جميع العقود الجديدة أو المجددة بين شركات التأمين الصحي ومقدمي خدمات الرعاية الصحية في القطاع الخاص المعتمدين. وكانت قد نشرت الأمانة العامة لمجلس الضمان الصحي التعاوني، تعميماً ببدء تطبيق العقد الموحد اعتباراً من تاريخ 1 / 2 / 2021م. وبيّنت أنه يهدف إلى تنظيم العلاقة التعاقدية بين شركات التأمين ومقدمي الخدمة وحماية حقوقهم بما يتوافق مع لوائح وأنظمة المجلس. وكان قد أكد المتحدث الرسمي لمجلس الضمان الصحي التعاوني المدير التنفيذي للتمكين والإشراف الأخصائي عثمان القصبي، أهمية العقد الموحد لتنظيم العلاقة التعاقدية في قطاع التأمين الصحي، وتوافقه مع استراتيجية المجلس لتعزيز جودة وكفاءة الخدمات المقدمة للمستفيدين. وبيّن القصبي، أن العقد الموحد يرفع درجة الالتزام بالأنظمة والقوانين ويعد بمنزلة المسار الواضح للعلاقة التعاقدية، في ظل توضيحه حقوق كل طرف مما يسهم في إنجاز التعاملات بشكل أسرع ويحد من الخلافات. وشدد القصبي، على أهمية العقد الموحد لتنظيم العلاقة التعاقدية بين شركات التأمين الصحي ومقدمي خدمات الرعاية الصحية في القطاع الخاص، وتوافقه مع استراتيجية المجلس لتعزيز جودة وكفاءة الخدمات المقدمة للمستفيدين. يُذكر أن الأمانة العامة لمجلس الضمان الصحي أوضحت أنه يمكن التواصل عن طريق البريد الإلكتروني supervision@cchi.gov.sa لمزيد من الدعم أو في حال وجود أي استفسارات بهذا الخصوص.

إيقاف ممارسة العمالة الوافدة للوساطة العقارية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنيين 19 جماد ثاني 1442 هـ - 01 فبراير 2021م
https://www.aleqt.com/2021/02/01/article_2024426.html

عبد الحميد العمري

رغم الجهود والخطوات الكبيرة جدا خلال الأعوام القليلة الماضية، التي تم إنجازها باقتدار لافت على طريق محاربة التستر التجاري، ورغم منع النظامين القديم والمزمع إقراره قريبا للوساطة العقارية ممارسة العمالة الوافدة له، إلا أن واقع نشاط الوساطة العقارية ما زال يعاني أشد المعاناة سيطرة العمالة الوافدة عليه، ورغم كثرة الحديث إعلاميا عن هذه الممارسات المخالفة، ومناقشته بوتيرة أعلى عبر مختلف منصات التواصل الاجتماعي، وبما تضمنته من شكاوى كثير من المواطنين والمواطنات من جراء ما تسببت فيه تلك الممارسات المخالفة للعمالة الوافدة، سواء من المستهلكين أو المستثمرين، فبالنسبة للمستهلكين وهم الشريحة الأكبر، فقد تحملوا غلاء أسعار الشراء أو الإيجار الناتج عن مغالاة تلك العمالة وتحكمها في الأسعار والإيجارات، نتيجة تشكيلهم مجموعات مسيطرة، خدمها في ذلك التقدم الكبير لوسائل وتطبيقات الاتصالات الحديثة، أسهمت بدورها في زيادة تمكن تلك العمالة من عقد الاتفاقات وتحديد الأسعار في المناطق الجغرافية التي تخضع لنشاطاتهم. وكذلك الحال بالنسبة للمستثمرين والعاملين من المواطنين في مجال الوساطة العقارية، الذين تضاعلت قدرتهم وحصصهم السوقية إلى مستويات متدنية جدا، أدت إلى إما خروج شرائح واسعة منهم من النشاط، أو خضوع شرائح منهم لسيطرة تلك العمالة، والقبول على مضض بنسب متدنية من العوائد المتحققة لإتمام مختلف العقود والصفقات وإتمامها.

في الوقت الذي تجد مكتبا عقاريا مملوكا لأحد المواطنين، وقد استوفى جميع المتطلبات النظامية لبدء عمله ونشاطه في هذا المجال، إضافة إلى تحمله تكاليف مالية متعددة الأغراض من إيجار مكتبه وغيرها من التكاليف اللازمة، ستجد مقابله في الجزء الخفي من نشاط الوساطة عمالة وافدة، ليس عليها إلا أن تحمل في جيوبها أجهزة الجوال، التي تنتشر أرقامها في طول السوق وعرضه، ويتولى أولئك الأفراد المخالفون إدارة الجزء الأكبر والأوسع من نشاط الوساطة، ومن خلالهم سيدج البائع أو المؤجر مئات الفرص لبيع أو تأجير أصله العقاري، ومن خلالهم أيضا سيدج المشتري أو المستأجر هدفه الذي يبحث عنه، ومن هنا توافرت الفرصة للوافد كوسيط يتمتع بشبكة واسعة جدا من العلاقات مع أمثاله في السوق، لتحديد السعر أو الإيجار الأعلى مقارنة بغيره، فتزيد جاذبيته لدى البائعين أو المؤجرين الباحثين عن أفضل العوائد، ويخضع أمامه المشترون أو المستأجرون لانعدام توافر الفرص البديلة، وكل هذا بالطبع تتم تعاملاته أمام ما تبقى من مكاتب عقارية عائدة لمواطنين، وما زالت تكابد لأجل البقاء في ظل بيئة تنافسية ضعيفة جدا.

ومن أعجب ما قد تسمع به في دهاليز هذا النشاط التجاري ذي العوائد الجيدة جدا، التي كان من المفترض أن تذهب كلها إلى شرائح المواطنين والمواطنات المستثمرين والعاملين فيه، أن تجد جزءا من العمالة غير السعودية الناشطة في هذا المجال مستقرة خارج الحدود، وأن تجدها عبر تواصلها مع أفراد من جنسية تلك العمالة نفسها داخل الحدود، ما زالت تمارس هذا النشاط، وتتولى تنفيذ صفقات عقارية وتحصل على حصتها من العوائد، وقس على ذلك كثيرا من الممارسات العديدة والغريبة جدا في عالم هذا النشاط، التي لم يعد مقبولا ووقونا أمامها مكتوفي الأيدي، بل لا بد على الأجهزة الحكومية ذات العلاقة وفي مقدمتها الهيئة العامة للعقار، أن تتخذ تجاه تلك المخالفات من قبل العمالة الوافدة وكل من يتستر عليها من مواطنين إجراءات حازمة جدا وصارمة، ويتم العمل بكل قوة على اجتثاثها نهائيا من السوق العقارية عموما، ومن نشاط الوساطة العقارية خصوصا.

ورغم ترقيب إقرار نظام الوساطة العقارية الجديد الذي يتضمن فيما يتعلق بالمخالفات التي ستقوم الهيئة بناء عليها بإحالة المكاتب العقارية المخالفة إلى النيابة العامة والمحاكم المختصة، وإيقاع الأحكام القضائية عليها. حتى صدور تلك الأحكام فإنه يحق للهيئة إصدار قرار بتعليق العمل بالترخيص الممنوح لتلك المكاتب وفرض الغرامات المالية المنصوص عليها، وهو ما يعني أن بإمكان الهيئة أن تبادر بالقضاء منذ الآن على تلك الممارسات المخالفة للعمالة الوافدة، وسيكون مناسبا جدا أن تبادر بإعلان رقم موحد لتسليم بلاغات المستهلكين والمستثمرين في النشاط عن أي من تلك المخالفات متى تم

اكتشافها، ومن ثم تتولى الهيئة القيام بواجباتها ومسؤولياتها تجاه تلك المخالفات والمتورطين فيها، والعمل من الآن على حماية الاقتصاد الوطني والسوق العقارية من أي ممارسات مخالفة، تؤكد للجميع فداحة آثارها السلبية قياساً على ما تم رصده طوال الفترة الماضية في نشاط الوساطة العقارية، كما سيكون مفيداً جداً أن تقوم الهيئة بعقد لقاءات مفتوحة مع المستثمرين من المواطنين في هذا النشاط، والاستماع إلى ما يواجهون من تحديات ومخالفات مصدرها تلك العمالة الوافدة المخالفة، والعمل من ثم على معالجة جميع تلك التحديات، والتصدي لسيطرة تلك العمالة بكل قوة وحزم.

وكان مشروع النظام الجديد قد حدد سبع حالات للمخالفات، المستهدف محاربتها والمحاسبة عليها، جاءت كالتالي: (1) تقديم معلومات مضللة أو إخفاء معلومات جوهرية بشأن العقار محل الوساطة عند ممارسته نشاط الوساطة العقارية. (2) من يمارس نشاط الوساطة العقاري أو يقدم الخدمات العقارية دون ترخيص. (3) على كل من قدم معلومات غير صحيحة للحصول على ترخيص وفقاً لأحكام النظام. (4) كل مسوق عقاري اتفق على عمولة تتجاوز الحد الأعلى. (5) تشغيل الوسيط العقاري لعاملين في نشاط الوساطة أو في الخدمات العقارية غير مؤهلين وفقاً بما تحدده اللائحة. (6) كل مسوق عقاري أخفى أموال المتعاملين التي تسلمها نيابة عنهم. (7) كل من ارتكب أي تصرفات تنطوي على احتيال أو غش في البيع في المزداد العقاري.



تطوير المنظمة أم تطوير الموظفين؟

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1442هـ - 01 فبراير 2021م

<https://www.alriyadh.com/1867265>

يوسف القبلان

يرى بعض المؤلفين في مجال الإدارة أن من الخطأ توجيه جهود الإدارة نحو تطوير الموظفين بينما المنظمة هي التي تحتاج إلى تطوير، أحد هؤلاء هو السيد برايس برينشيت، وهو يقول إن التجارب تثبت أن الأرباح تأتي عندما تركز الإدارة على تغيير النظام بدلاً من محاولة تطوير الموظفين.

وهو يقول إنه لا يعارض التدريب ويتفق على حاجة الموظفين للتطوير لكنه يتحدث عن استثمار الوقت والطاقة في زيادة الأرباح يقصد تطوير المنظمة.

هنا أمامنا قضية جدلية مقدمتها سؤال يقول: أليس تطوير الموظفين استثمار للوقت والطاقة بما يعكس إيجاباً على أهداف المنظمة؟ هنا سيقول السيد برايس: إذا كان لا يوجد خلل في أداء الموظفين وبالتالي لا توجد حاجة تدريبية فلماذا التدريب؟ ونقول: ألا يمر تطوير المنظمة من خلال تطوير الموظفين؟ كما أن لتدريب وتطوير الموظفين جوانب إيجابية أخرى منها تعزيز الانتماء والولاء، وهو جزء من مسؤوليات المنظمة تجاه العاملين فيها، وأحد مكونات بيئة العمل الإيجابية التي تجعلها مميزة وجاذبة وتساعد على استمرار النجاح وتعزيز الانتماء والعطاء، كما أن برامج التدريب تحقق مجموعة من الأهداف ذات علاقة بالإثراء المعرفي، واكتساب المهارات أو تطويرها، وتعزيز الاتجاهات الإيجابية، واكتشاف قدرات الموظفين والسمات القيادية.

التدريب أيضاً هو أحد الحوافز والمكافآت التي يحتاجها الموظفون وهو بالنسبة للبعض أهم من المكافآت المالية، وهو في بعض الظروف حالة إجبارية لتطوير المنظمة وليس حالة اختيارية، وحين يكون التدريب خارج المنظمة بمشاركة متدربين من منظمات أخرى فهنا فرصة للتعرف على تجارب الآخرين واكتساب خبرات جديدة وتكوين صداقات، وكل ذلك مهم ومؤثر في رفع المعنوية وتنمية التفكير الإيجابي، ومهارات الاتصال. من الطبيعي والحالة هذه ألا يكون هناك تعارض بين مصلحة المنظمة ومصلحة الموظفين، من المهم تحقيق الأهداف للجميع، الإنسان ليس آلة مطلوب منها سرعة الأداء وزيادة الإنتاج والأرباح دون مشاعر أو طموحات. حتى المنظمات الربحية الناجحة لن تستمر في النجاح دون عناية بالموظفين وتحقيق احتياجاتهم وطموحاتهم، التدريب أحد المكونات الأساسية للعمل وليس مضيعة للوقت، هو

استثمار ونشاط مهني ومعنوي له تأثير كبير في مسيرة الموظفين المهنية، وعلاقتهم بالمنظمة التي يعملون فيها تنعكس إيجابياً على الأداء والإنتاجية وبالتالي التوازن في تحقيق أهداف الجميع.



كاريكاتير



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين
19 جماد ثاني 1442 هـ - 01
فبراير 2021م

<https://www.al-madina.com/article/71705>
2



الاقتصادية

جريدة العرب الاقتصادية الدولية

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاثنين 19 جماد ثاني 1442 هـ -
01 فبراير 2021م

https://www.aleqt.com/2021/02/01/article_2024431.html